

١(شرح كتاب عمدة الفقه لابن قدامة المقدسي)) أبواب المعاملات ((المجلس الأول

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس الاول في هذه الدورة التأصيلية الثانية في دورتها الثانية ونبدأ في كتاب البيوع او في ما يتعلق بقسم المعاملات من - [00:00:00](#) الفقه العلامة ابن قدامة رحمه الله. ونشرع اليوم في كتاب البيع او كتاب البيوع. ونسأله جل وعلا ان يرزقنا علما وان ينفعنا بما علمنا وعلى بركة الله نبدأ. نعم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولمشايقه وللمسلمين اجمعين - [00:00:23](#)

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى في مهدة الفقه كتاب البيع قال الله تعالى واحل الله البيع والبيع المال بالمال ويجوز بيع كل مملوك فيه نفع مباح الا الكلب فانه لا يجوز بيعه. ولا ظلمه على متن فيه. لان النبي - [00:00:49](#) صلى الله عليه وسلم وقال من اقتنى كذبا الا كذب ماشية او صيد نقص من عمله كل يوم فمن قيراطان ولا يجوز بيع ما ليس بمملوك لبائعه الا باذن مالك او ولاية عليه ولا بيع ما لا نفع فيه - [00:01:09](#) كالحشرات ولا نفط ولا ما نفعه محرم كالخمر والميتة. ولا بيع معدم كالذي تحمل همته او شجرة او مجهول كالحق والغائب الذين لم يوصف ولم تتقدموا رؤيته ولا محجوز عن تسليمه كالباط والشاهد والطير في - [00:01:29](#) في الماء وندم المقصود الا لغاصبه او من يقدر على اخذه منه ولا بيع غير كعبد من عبده او شاة من قطيع الا فيما تتساوى اجزاء المنكر في زم صدرا. قوله - [00:01:49](#)

رحمه الله كتاب البيع البيوع مصدر باع يبيع بيعا. ويسميه بعض العلماء البيوع والجمع باعتبار الانواع وسمي جزاه الله خيرا البيوع بيعا باعتبار ان كلا من الطرفين يمد احدهما للآخر - [00:02:09](#) باعه هكذا للاخذ او للاعطاء اذا سمي البيوع بيعا من مد البوع وآآ اول ما يبدأ الفقهاء رحمهم الله في المعاملات اما بكتاب البيوع واما بكتاب النكاح فمنهم من يرى ان البيوع والشراء مقدم - [00:02:36](#) على النكاح لانه ينبغي للانسان يتعلم طريقة الكسب ثم يتزوج ومنهم من يقدم النكاح على الزواج باعتبار ان الانسان ربما يكون له مال فاو ما يبدأ به يبدأ بعفة نفسه والزواج - [00:03:06](#)

قال المصنف رحمه الله كتاب البيوع اي هذا كتاب جمعت فيه ما يتعلق بابواب البيوع وهو انواع كما ذكرنا مثل بيع المعاطة وبيع السلم وجميع العقود التي هي الشراكات هي نوع من انواع البيوع - [00:03:31](#) والايجازات نوع من انواع البيوع اذا البيوع انواع كثيرة الاصل في البيوع الحل لهذا قال المصنف رحمه الله قال الله تعالى واحل الله البيع. اذا نكتب ونقول الاصل في البيوع الحل - [00:04:05](#)

يعني لو جاءت معاملة جديدة صار الناس يبيعون ويشتررون عن طريق الانترنت مثلا او عن طريق التواصل ما يجوز ان نقول هذا حرام لان الاصل الحل. حتى نجد دليلا يقينيا يدل على الحرمة - [00:04:30](#) اذا الاصل في البيوع الحل لان الله قال واحل الله البيع فلما قدم هذا الخبر مطلقا ولم يقيد هذا وجه الاستدلال فلما قدم الله الخبر ولم يقيد علمنا انه الاصل - [00:04:51](#)

ثم قال وحرم الربا اذا المحرمات في المعاملات على خلاف الاصل المحرمات في المعاملات على خلاف الاصل بمعنى لما واحد يجي
يقول لك حرام قول له شنو دليلك لانه هو على خلاف الاصل انت على الاصل - [00:05:13](#)

قال رحمه الله والبيع معاوضة المال بالمال هذا تعريف للبيع نرجو غلق الهواتف البيع معاوضة المال بالمال هذا من حيث الاصطلاح عند
الفقهاء رحمهم الله ما هو البيع؟ معاوضة يعني ساترك الدرس اذا هكذا انا عندي اشغال وعندي معاملات ايضا - [00:05:36](#)

وانتظر تليفونات يعني ساترك التليفون لاجل الناس ولا اتفرغ لكم واحد من الاثنين اللي يجي يتفرغ للدرس ولا لا يجي العلم ايها
الاخوة بحاجة الى فراغ ذهن ولهذا الذي لا يتفرغ لا ينفر يقول الله فلولا نفر - [00:06:09](#)

اللي ما ينفر ما يستطيع يطلب العلم انا اقول لكم اياه بكل صراحة قد يدرك فضل مجالس العلم لكن لا يشوش على غيره يأثم البيع
معاوضة المال بالمال هذا تعريف الفقهاء. اذا البيوع او البيع معاوضة - [00:06:31](#)

مال بمال قد يقول قائل شلون معاوضة بال بمال؟ قد ادفع ثمن هذا مال واخذ ما ليس بثمان نقول لان المثلثات في واقعها اموال
المثلثات كلها اموال. انت تملك سيارة. السيارة ليس بمال. لكن الا تستطيع ان تبيعه وتأخذ عوضه مالا - [00:06:51](#)

اذا هو مال لذلك المال لم يكن معروفا قديما كان اكثر بيوع الناس ايش هو؟ معاوضة شيء بشيء ولهذا قال الفقهاء معاوضة شيء بشيء
اعم معاوضة شيء بشيء اعم يدخل فيه المال وما ليس بمال على اصطلاح المتأخرين - [00:07:19](#)

قال ويجوز بيع كل مملوك فيه نفع مباح الا الكل الاشياء الموجودة في الدنيا منقسمة الى قسمين قسم مملوك وقسم ليس بمملوك ما
ليس بمملوك لا يجوز بيعه ما ليس ملكا لك - [00:07:45](#)

لا يجوز ان تبيعه مثل انسان يأتي يقول انا ابيع الاكسجين في الهوا هذا ليس ملكا له لكن لو حازه صار ملكا له الصحراء والبيداء هذه
ليس ملكا لاحد فلا يجوز لاحد ان يبيعه - [00:08:09](#)

البحر وقاعه ليس ملكا لاحد فلا يجوز ان يبيع. اذا لاحظوا الاشياء الموجودة في الدنيا من قسمة الى قسمين ما هو ملك لمعين وما
ليس بملك وما ليس بملك ما كان ملكا لمعين جاز له بيعه - [00:08:28](#)

بشرطين لاحظ يجوز بيع كل مملوك فيه نفع مباح بشرطين الاول ان يكون مملوكا. الثاني ان يكون نافعا طيب اذا كان مملوك لكن ما
فيه منفعة هنا قال العلماء لا يجوز ان يبيعه الانسان - [00:08:51](#)

ومن هنا ندرك ان ما يمشي او ما هو معمول به في بلاد الرأسمالية غير صحيح كان يبيع احدهم اعضاء هذا لا يجوز. لان الانسان لا
يملك نفسه ولا يملك عظمه - [00:09:11](#)

ما يصير تقول انا حر بقطع ايدي لا هذا ليس ملكا لك حتى تقطع يدك واضح؟ فلا يجوز بيعه يمكن واحد يجي يقول يا اخي انا ببيع
كليتي هذاك ينتفع فيه. نقول حتى لو ينتفع فيه لكن ليس ملكا لك حتى تبيعه - [00:09:28](#)

اذا يجوز بيع كل مملوك هذا واحد فيه نفع هذا الثاني طيب النفع لابد ان يكون مباح. طيب اذا كان النفع غير مباح انسان مثلا يبيع
بيته ليبيعوا ارضه لينى عليه كنيسة - [00:09:48](#)

في الجزيرة ولا يجوز بناء الكنائس في الجزيرة اذا هذا بيع فيه نفع غير مباح اذا لا يجوز بيعه لا يجوز بيعه واضحا هذا شيء مهم الا
الكلب لماذا استثنى الكلب المصنف رحمه الله لان الكلب المعلم - [00:10:12](#)

فيه خلاف بين الفقهاء هل يجوز بيعه او لا يجوز طيب الكلب الان فيه منفعة؟ نعم فيه منفعة. منفعته مباحة وهي الصيد؟ نعم مباحة.
اذا لماذا لا يجوز بيعه قال علماء الحنابلة وجمع من الفقهاء لا يجوز بيع الكلب وان كان مملوكا ونافعا يصاد - [00:10:35](#)

والصيد مباح. لماذا؟ قالوا لانه جاء فيه النص الخاص نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ها ما دام جاء النص الخاص
فيترك ايش للامر الخاص القاعدة العامة وهذي ايش؟ قاعدة يستفد منها وهي ان القواعد العامة يعمل بها ما لم يأتي دليل التخصيص
- [00:11:03](#)

القواعد العامة يعمل بها ها يا شيخ محمد ما لم يأتي دليل التخصيص اذا جاء الحديث نهى عن ثمن الكلب الا الكلب. طيب الكلب
مملوك لفلان وفيه منفعة انه يصيب والصيد مباح. اذا لماذا لا يجوز بيعه لورود الحديث الخاص - [00:11:31](#)

فانه لا يجوز بيعه ولا غرمه على متلفه. هذه مسألة اخرى لا يجوز بيع علمنا لماذا؟ لوجود النص الخاص طيب ماذا يفعل الناس؟ يهدون الكلاب المعلمة يهدون الكلاب المعلمة طيب هل يجوز لمعلم الكلاب الصيد ان يأخذ اجرة على تعليم؟ الجواب نعم - [00:11:58](#) لانه انما يؤجر نفسه في مقابل منفعة معلومة مباحة وانما الذي لا يجوز هو بيع الكلب اذا كان معلما عند الحنابل لا يجوز بيع اي كلب وبعض الفقهاء جوزوا بيع الكلب - [00:12:28](#)

اذا كان معلما او للحراسة او للماشية طيب والحديث نهى عن ثمن الكلب؟ قالوا المقصود بالنهي عن ثمن الكلب في غير هذه الصور الثلاث ها اذا نهى عن ثمن الكلب هو ان يبيع الانسان كلبا لآخر لاجل كلاب المصارعة - [00:12:50](#)

او كلاب السباق مثلا او كلاب الزينة قالوا هذا هو المحرم لماذا؟ قال لان هذه منافع غير مباحة شرعا ما يصير انت تتزين بالكلب ما يصير تتجمل بالكلب ما يصير انت - [00:13:21](#)

يعني اه تصارع بالكلب ما يصير انت تسابق بالكلب. واضح لكن لو كان الكلب يستخدم في منفعة مباحة كالصيد واحد والحراسة اثنين ها والماشية ثلاثة قالوا هذه منافع مباحة اذا يجوز يجوز بيعها وشراؤها - [00:13:40](#)

هذا قول الجمهور طبع ما هو الراجح؟ الراجح والله اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب من حيث ولم يأت ما يخصصه نسا ولم يأت ما يخصصه نسا - [00:14:08](#)

ولا ولا ما هو في معنى النص من مثل فعل الصحابة مثلا ما وجدنا او ما ثبت عندنا ان صحابيا اشترى او باع كلبا اذا العموم باق ولا مخصوص؟ نهى عن ثمن الكلب؟ عموم باق اذا الراجح هو قول الحنف - [00:14:31](#)

فان قال قائل فاني مضطر نقول الاضطرار امر اخر فحينئذ يجوز لك الشراء ولا يجوز له البيع في حال الاضطرار قال ولا غرمه على متلفه طيب لو ان الكلب اتلف شيئا فهل - [00:14:58](#)

لو ان الكلب اتلف شيئا فهل غرمه وهو العوض الذي اتلفه؟ العوض يكون على من؟ على صاحبه عند الحنابلة الكلب لو اتلف شيئا فان صاحبه لا يضمن لماذا لا يهمن؟ هنا السؤال الان - [00:15:22](#)

قالوا لانه لا غنم فيه فكيف نجعل فيه الغرم شفتوا القياس هذا قياس صحيح مرة ثانية يعني الان الكلب هل يجوز بيعه اذا كان معلما عندهم؟ لا يجوز. اذا ما فيه غنيمة - [00:15:42](#)

ما في فائدة عندهم قالوا بما انه لا يجوز ان نبيعه اذا لو اتلف شيئا فان صاحبه لا يضمنه لان القاعدة ان ما في مقابل الغن ولا يوجد هنا غن اذا لا يوجد غرم. وايضا وهذا التعليل احسن. لا غرم على متلفه - [00:16:02](#)

ان الكلب اما ان يكون معلما او يكون غير معلم فان كان الكلب معلما فانه لا يتلف الا ما فيه ضرر على صاحبه لانه معلم فهو للحراسة فحينما ينبش شيئا لانه تعدى على الملك - [00:16:28](#)

او للماشية فاذا دخلت ماشية اخرى على الماشية فربما الكلب ينهشه ليطرده. اذا لا يضمن. واما ان يكون غير معلم فهو ليس ملكا لاحد فلا غرم لاحد وان كان يضاف الى بيت فلان وبيت فلان للطعام او غير ذلك - [00:16:52](#)

قال لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب هذا مر معنا الحديث رواه مسلم. نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب. وعن ثمن بغي وعن ثمن السنور وهو القط او البس - [00:17:12](#)

بس ولا قط؟ ولا واحد؟ هما واحد. طيب من روى الحديث مسلم في صحيح وقال صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او صيد نقص من عمله كل يوم قيراطا - [00:17:29](#)

كأن الدليل اخر الان ما وجه الاستدلال بهذا الحديث؟ ان اقتناء الكلب اذا لم يكن كلب ماشية او صيد فيه نقصان للاجر فكيف يجوز بيعه؟ نهى عن ثمن الكلب هذاك عام. من اقتنى كلبا الا كلبا ماشية او صيد - [00:17:48](#)

اذا لا يجوز بيع الكلب سواء كان آ كلبا معلما من حيث العموم او كلب ماشية او صيد من حيث الخصوص الكلاب التي لا فائدة منها لا في الماشية ولا في الصيد لا خلاف بين الفقهاء ها على تحريم بيعها - [00:18:12](#)

ولهذا نقول من يتاجر في الكلاب في بلاد المسلمين يجب عليه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى ويستغفر امن يتاجر الناس في بلاد

الكفر هذا شأنهم ثم ذكر انواعا من البيوع خارجة عن الاصل ما هو الاصل؟ الحل في البيع - 00:18:35

ما هو الطارئ على الاصل؟ مثلا لا يجوز كلب لا يجوز بيع الكلاب. نعم نعم نعم الكلاب البوليسية آآ التي تشتريها الدولة مثلا قد نقول انها من باب الاضطراب لانهم لا يحصلون عليها من بلاد الكفر الا في مقابل. محد يهدي لك - 00:18:55

فانت ربما تضطر لشرائه. نعم لا جواز الاقتناء والنعم وهنا قاعدة لطيفة ذكرتها فيها وهي انه ليس اه ليس كل ما جاز اقتناؤه جاز بيعه ها هذه قاعدة يعني ينبغي الانسان ان ينتبه لها - 00:19:21

العكس صحيح كل ما جاز بيعه جاز اقتناؤه. ولكن ليس كل ما جاز اقتناؤه جاز بيعه. مثلا اضرب لك مثال يجوز للانسان ان يقتني ذهباً وفضة وان يبيع الذهب والفضة. لاحظ - 00:19:54

لكن لا يجوز للانسان ان يقتني لا يجوز للانسان ان يقتني الذهب والفضة التي يلبسها الرجال لا يجوز له ان يقترب طيب هل يجوز له ان يبيعه؟ الجواب لا يسيله ثم يبيعه او يبيعه للنساء. ففي فرق بين الاقتناء وبين البيع - 00:20:13

ثم قال ولا يجوز بيع ما ليس بمملوك لبائعه الا باذن مالكه او ولايته. هذه مسألة كثير ما نسأل عنها صورتها في العصر الحديث انسان يذهب يرى سيارة فيتعجب منها ويريد شرائها وليس عنده ماء - 00:20:38

فيذهب الى بنكه الذي هو راتبه عليه. فيقول لهم انا اريد ان اشتري هذه السيارة لكن ما عندي مال فيذهب البنك ويشترى سيارة او عند البنك وكالة بالبيع. فيبيع السيارة عليك بثمان - 00:21:00

اغلى من ثمن صاحب المتجر يبيع عليك قسطا قد يقول قائل هو ما يملك نعم هو لا يملك لكن هو يأذن مأذون له بالبيع. عنده وكالة بالبيع اما وكالة منطوقة - 00:21:18

واما وكالة مكتوبة ما يظننا هذا لو ما يملك البيع اصلا شلون يحط السيارة يحوله باسمك؟ يقدر جاوبوني ما يقدر اذا في اتفاق بينه وبين صاحب المتجر نضرب مثال اوضح من هذا انت تروح الجمعية - 00:21:36

تشتري روب ولا لبن ولا زبادي صح ولا لا تشترون ولا ما تشترون؟ كلكم تشترون طيب هل شركة الالبان باعت هذه الالبان للجمعية؟ الجواب لا. شركة الالبان فوضت او وكل - 00:21:55

الجمعية بالبيع تصوروا معي لو ان الجمعية باع وهم نزلوا مئة مثلا اه كرتون من الروب باعوا تسعين وبقي عشر هم يجون ياخذونه ويرجعونه والجمعية لا تظمن ليش؟ لان الجمعية وكالة والاصل في اليد الوكيل ايش - 00:22:13

الامان. انا احب ان اضرب لكم امثلة من الواقع حتى نتصور المسائل. لا يجوز بيع ما ليس بمملوك. ما ليس ملكا لك انت سعد ما تملك سيارتي يصير تبيعه؟ ما يصير - 00:22:34

لا يجوز بيع ما ليس بمملوك لبائعه الا باذن مالك. لو قلت لك يا سعد جزاك الله خير بيع سيارتي. يجوز ولا ما يجوز ما يجوز ما في اشكال او ولاية عليه. كيف ولاية عليه؟ الاب اخذ سيارة الابن وراح باعها - 00:22:48

طبعاً عندنا في الكويت القانون لا يسمح بهذا لازم الابن يجي ويوقع لكن لو فرضا ان الاب عنده وكالة او ولاية وكان الولد صغير ودخل في ملكه سيارة. الولد مثلا عمره خمس عشرة سنة - 00:23:09

مبالغ بالشرع لكن في القانون ليس بجائزة تصرف. دخل في ملكه سيارة يجوز للولي ان يبيعه؟ الجواب نعم لان له ولاية. واضح؟ اذا القاعدة هذي فائدة ثانية الان. مستثنى لا يجوز بيع ما - 00:23:28

لم يملك الا باذن مالكه لا يجوز بيع مالا ما لم ما لا تملكه الا ان يبيعه مالكه او من اذن له مالكه او من له ولاية على مالكه ثلاثة احوال. تفضل - 00:23:46

اه قتل الكلاب نهى عنها النبي امر به النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال انما هي امة من الامم تركوها على كل حال خلونا في البيوع لان لو فتحنا الاسئلة ما راح نخلص ولا صفحة - 00:24:10

قول يا ابو نواف انت عاد عزيز علي ما اقدر اقول شي كلكم اعزاء اي نعم اي بنك ما نبي نسمي احد احد عشان لا نسوي لهم دعاية البنوك الاسلامية اليوم لما تباع لك تشتري لك السيارات او تشتري لك - 00:24:30

ما يسمى بالسلع او ما يسمى بمواد البناء تشتريها عن طريق احد امرين اما شراء حقيقيا ثم يبيعها لك واما وكالة مع مع الاذن من المالك بالربح شلون ما عاد يدري من معاليك والريح؟ اضرب لك مثال - [00:24:47](#)

ها يعني يا دكتور لو جاء احد وقال لك يا ابو عبد الله سيارتك ابا ابيعها شرايك فقلت له خلاص هذي سيارتي انا ابي عشرة الاف ان شا الله انك انت تبيعها باحد عشر الف. يجوز ولا ما يجوز؟ يجوز. عطيته اذن - [00:25:09](#)

المتاجر اليوم يقولون للبنوك هذه البضائع لكم منا اذن تبيعونها. احنا نريد المبلغ الفلاني الزيادة كيفكم انتم متفقوا مع الناس؟ ما فيها شيء واضح ارجو ان ننتبه لهذه الصور. اذا الان عندنا صورتان بيع الكلب المعلم وان كان نافعا لا يجوز عند الحنابلة - [00:25:27](#)

الثاني لا يجوز بيع ما ليس بمملوك لبايعه ما دام ما هو ملك لك ما يجوز. وهذا باتفاق العلماء الا باذن مالكة وهذه تسمى الوكالة. او ولاية عليه وتسمى الولاية. اذا البيع جائز - [00:25:50](#)

ممن واحد من المالك الثاني الوكيل الثالث الولاية نعم ولا بيع ما لا نفع فيه كالحشرات. هذه الثالثة الان مستثناة من الاصل لا يجوز بيع ما لا نفع فيه كالحشرات - [00:26:11](#)

طيب مثلا الان السؤال يأتي نحن اليوم عندنا ناس يبيعون المناحل ها صح ولا لا؟ لكن هنا قال ما لم نفع فيه المناحل فيها نفع فيه عسل لكن تروح تباع القمل مرة انتشر بين الناس بيع القمل ها تعرفون القمر - [00:26:30](#)

القمل يعني في القرآن القمل حنا في الكويت يقولون الجمر وللقمل كيفكم ها القمل يدري فالشاهد الان لا يجوز بيع القمل ولا بيع الذباب ولا بيع البعوض ما يجوز بيع هذه الاشياء - [00:26:50](#)

لانه لا نفع فيه كالحشرات هذه الثالثة الان. الرابعة ولا ما نفعه محرم. كالخمر والميتة. هذه الرابعة كل ما منفعتة محرمة لا يجوز بيعه خذوها قاعدة كل ما منفعتة محرمة لا يجوز بيعه - [00:27:07](#)

خمر ها الجراد فيه نفع تأكله ها يجوز اكله ولا لا؟ اذا يجوز ان تبيعه ولا ولا ما نفعه محرم كالخمر والميتة طيب الميتات لا يجوز بيعها. نعم الميتات لا يجوز بيعها. فان قال قائل فان الناس ربما يستفيدون من عظام الميتات - [00:27:30](#)

شحوم الميتات قلنا لا يجوز لانها محرمة فلا يجوز الاستفادة لا من عظامها ولا من شحومها طيب ولا بيع وهذا الخامس الان ولا بيع معدم لا يجوز بيع المعدوم ما هو بيع المعدوم؟ بيع المعدوم هو بيع ما لم يوجد بعد - [00:27:58](#)

باي وما لم يوجد بعد. كمثلا الانسان عنده اه بقره او جاموسة او عنده مثلا اه ناقة ويقول ابيعك حمل الناقة او حمل الجاموسة او حمل البقرة طيب وش دراه الان الحمل هذا؟ هل سيكون في هذه السنة او لا يكون - [00:28:24](#)

ثم ان كان كيف يكون؟ ذكرنا وانثى صحيحا او معيبا اذا ولا بيع ها معدم لا يجوز بيع المعدوم فالذي تحمل امته او شجرته يعني ما يجوز ايضا بيع الثمار وهي لم تنتج بعد. ولم تظهر لم يظهر النتاج بعد. لا يجوز - [00:28:47](#)

كما سيأتي معنى تفصيله او مجهول كالحمل طيب بيع معدم كالذي تحمل امته ايش صورته انا اقول لكم صورته الان نعطي صورة واقعية من واقع من واقعنا احسن. لو جاك انسان وقال لك ترى في سيارتي اشياء محمولة ابيعها لك - [00:29:13](#)

كم تشتريها؟ قلت له شنو؟ قال اللي فيه لا ما يصير هذا بيع ها بيع محمول مجهول ولا بيع معدم كالذي تحمل امته او شجرته هذا لم يوجد بعد هذا لم يوجد بعد. طيب هل يجوز للانسان ان يبيع حمل الامة؟ الجواب نعم. يجوز - [00:29:35](#)

كيف يجوز ان يبيع حمل الامل؟ لان الامة انسان لو كانت الان لا يوجد لو كان عمارة يوجد آآ لو كان هناك اماء ثم فزوج امته من عبد او حتى لو من حر باتفاق العلماء مولود الامة عبد للسيد - [00:30:00](#)

واضح؟ لكن لم يوجد بعد فلا يجوز بيعه او مجهول كالحمل والغائب الذي لم يوصف ولم تتقدم رؤيته هذي الاخيرة لها صورتان الشيء الغائب عنك لها صورتان صورة محرمة وصورة جائزة - [00:30:21](#)

الغائب الذي لا تعرف وصفه ولم ترى مثيله لا يوجد بيعه. لا يجوز بيعه ها مرة ثانية الغائب الذي لا تعرف وصفه ولم ترى مثيله لا يجوز بيعه طيب ولكن غايب بس تعرف وصفه - [00:30:45](#)

تعرف مثيله؟ قلت لرجل مسافر رايح الصين انت منين اشتريت هذا؟ قال من الصين قال وانا رايح قال جيب لي وحدة نفسها يجوز

ولا ما يجوز؟ قال انا اشتريها هناك بمبلغ معين ابيعه لك بهذا المبلغ يجوز لماذا؟ لانه - [00:31:10](#)

موصوف في الذمة موصوف في ايش؟ في الذمة لا تنسى هذا وهذه قاعدة ان بيع الموصوف بالذمة اذا انضبط فما في اشكال. ولا

معجوز عن تسليمه هذه الان ايضا من البيوع المحرمة على خلاف الاصل - [00:31:29](#)

المحرم اي صفة المحرم ما لم ها ما لا يعرف وصفه ولم ترى مثيله المباح ما عرفت وصفه او عرفت مثيله خلص ولا معجوز عن

تسليمه كالابق والشارد والطير في الهواء والسماك في انسانيه صياد - [00:31:54](#)

وهو طالع رايع البحر قال له واحد وين رايع؟ قال له بروح بسيط. قال اليوم صيدك انا اشتريها منك بمئة دينار. وما يدري وش راح

يصيب هذا ما يجوز طيب - [00:32:19](#)

الله يستر الظاهر اني تكلمت فوق المستوى المطلوب لا لا المهلة ما يزيده مال اليوم ما شربت الماي كلش عطني شاي بس آا الابق في

الزمان الزمان الاول الان نضرب له مثال في زماننا الحاضر - [00:32:35](#)

ولا معجوز عن تسليمه كالابر. نضرب له مثال واقعي. سيارتك مسروقة لا سمح الله. فجاك واحد قال لك انا اشتريها منك ما لك شغل

لقيته ولا ما لقيته؟ ما يجوز - [00:33:02](#)

لماذا لا يجوز؟ لانه هو عاجز عن تسليمه في وقت البيع. واضح؟ هذا مثاله. والشارد طيب انسان عنده حصان او عنده جمع فشرد

الجمال او شرد الحصان فجاء انسان قال انت ما لك شغل انا اروح ادورها والقاه واشتريها ما يجوز. واضح الصورة؟ طيب والطير في

الهواء انسان عنده صقر - [00:33:16](#)

طبعاً الصقر بخلاف الكل ترى الصقر يجوز بيعه سواء كان معلماً ولا غير معلّم واضح والفهد المعلم قال بعض العلماء يجوز بيعه لماذا؟

قالوا الكلب نهى عن ثمن الكلب. قلنا هذا خاص ولا يعمم - [00:33:43](#)

ولا يعمم والفهد المعلم يجوز بيعه طيب الان اذا ابي الطير شرد الصقر راح. جا واحد وقال ما لك شغل انا اروح القاه بس اشتريها

منك هذا هو قيمته الفين قال ابشتريها منك مئتين دينار ما يجوز هذا - [00:34:07](#)

والسماك في الماء ضربنا له مثال ولا بيع المغصوب. هذه قاعدة كل مغصوب لا يجوز بيعه ولا شراؤه وكذلك المسروق لان المسروق من

جنس المغصوب واضح؟ انت علمت الان ان هذه السيارة مسروقة. لا يجوز لك ان تشتريها. طيب هنا يأتي السؤال. هل يجوز لي ان -

[00:34:26](#)

هي مغصوبا بقوة السلطان في حقها انتبهوا لهذه الصورة هل يجوز لي ان اشتري مغصوبا بقوة السلطان في حق؟ الجواب يجوز مثلاً

شركة من الشركات افلست فجاءت الدولة واستولت على الممتلكات الموجودة لبيعها واعطاء الحقوق لاهلها بقدر الموجود -

[00:34:52](#)

الان يجوز شراء هذا المغصوب طيب مثال اخر الناس يضعون سياراتهم في الشوارع ولولا ان الدولة تضع نظام ان لك يومين ثلاثة

اسبوع تترك السيارة ثم اذا لم تأتي بعد الاسبوع نسحب السيارة - [00:35:21](#)

طواف الحج لمدة معينة وبعد المدة المعينة نبيعها. اذا هذه ضوابط معلومة الغصب فيها بقوة السلطان ليس فيها جور اذا يجوز لك ان

تشتريها. لذلك سيارات المزاد مال المرور او مال المحكمة يجوز شراؤها واضح ولا لا - [00:35:41](#)

بعض الناس كثير ما يسأل يقول يسير ولا ما يصير هم بالقوة اخذوا اي بالقوة اخذوا لكن في حق اذا لا يجوز لبيع المغصوب الا

لغاصبه. هذه المسألة انسان استولى على ارض - [00:36:02](#)

فجاء بيبيع الارض قلنا لا يجوز لك ان تباع ما احد اشترى منا. الناس كلهم متدينين ولله الحمد ما اشتروا منه. توهق الرجل ماذا يفعل

الان فذهب الى من غصب منه الارض وقال يا فلان خلاص انا غصبت انا بتوب الى الله يبيعها لي خلاص - [00:36:18](#)

فباعه عليه يجوز يجوز او من يقدر على اخذه منه هذه مسألة اخرى الان انسان استولى على الارض قوي وزير ولا امير ولا ملك

مسكين راح يمين راح شمال ما قدر يرجع ارضه او بيته او - [00:36:35](#)

ماذا يفعل فجاء عند احد الناس من الوجهاء وقال له بعني ارضك هذه وانا استطيع واقدر على اخذه طيب يقول قائل اليس هذا من

قسم الابق والشارب؟ الجواب لا لان هذا الرجل لما اشترى كان قادرا على ان يأخذه. اذا يجوز له ان يبيعه عليه. ولا بيع - [00:36:53](#)

معين هذا يسمى بيع المجهول ولا بيع غير معين وهو بيع المجهول لا يجوز بيع المجهول. مثاله كعبد من عبيده ها قال ابيعك عبدا من عبيدي بمئة دينار ما نعرف اي واحد فيهم الصحيح ولا المريض ما نعرف - [00:37:20](#)

او يقول ابيعك شاة من نعاج او ابيعك شاة من خرفان ما يجوز ابيعك ناقة من نوقي لا يجوز لماذا؟ لانه مجهول مجهول العين.

مجهول العين او شاة من قطيع الا فيما تتساوى اجزاؤه هذه قاعدة ان بيع المجهول العين - [00:37:43](#)

يجوز بشرط واحد ما هو؟ ان يكون الاعيان بصورة متساوية ان تكون الاعيان بصورة متساوية مثلا لو قال قائل ابيعك مئة كيس لاحظ الان مئة كيس من الرز من النوع الفلاني من - [00:38:11](#)

مخزني الذي فيه الف كيس طيب مئة الكيس هذه نفس الف كيس نفسه متساوية ولا لا؟ يجوز كله موصوف بالوزن موصوف بالعدد متساوي. واضح؟ لذلك قال الا فيما تتساوى اجزاؤه - [00:38:37](#)

واضح؟ انت الان تروح عند المخبز تعطيه احيانا ربع دينار تقول لو سمحت خذ الربع دينار اعطني ستة خبزات من خبزك هو عنده مئة خبزة انت عينتها ما عينتها. ان شاء الله - [00:38:59](#)

لكن الخبز متساوي لذلك قال المصنف كقفيز من صبرة يجوز يجوز هذا ما فيه بأس نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الملامسة وهي ان يقول اي ثوب لمسته - [00:39:13](#)

فهو لك بكذا وعن المنابذة وهي ان يقول اي ثوب نبذته الي فهو علي بكذا. وعن بيع الحصة وهو ان بهذه الحصاد فاي ثوب وقعت فهو عليك بكذا. او بعثك ما تبلغ هذه الحصة من هذه الارض اذا - [00:39:33](#)

رميتها بكذا وعن بيع الرجل عن بيع اخيه وعن بيع حاضر لباد. وهو ان يكون له سمسارا عن النجس وهو ان يزيد في السلعة ما لا يريد شراءها. وعن بيعته في بيعة وهو ان يقول ببتك هذا بعشرة نصحات - [00:39:53](#)

واحد او عشرين مكسرا او يقول بعثك او يقول بعثك هذا على ان تبيعني هذا او تشتري مني هذا. وقال لا تلقوا لا تلقوا السلع حتى يضغط بها الاسواق. وقال من اشترى طعاما فلا يبيعه حتى - [00:40:13](#)

نستوفي المصنف رحمه الله ذكر انواع البيوع المحرمة لان المقصود معرفة المحرم وما عداه فهو مباح لانه لا يمكن لا يمكن تعداد المباحات لكثرتها من جهة ها ولتنوعها من جهة اخرى - [00:40:33](#)

كل يوم نجد بيوع جديدة ترد على الناس. اذا الاصل في البيوع الاباحة ولذلك ينبغي معرفة المحرم فنعرف ان ما عدا ذلك فهو مباح قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الملامسة - [00:40:55](#)

ثم فسر الملامسة يقول لك غمض عينك وحط ايدك واللي يطلع عليه ايدك هذا لك بكذا وكذا هذا لا يجوز لماذا لا يجوز؟ لان فيه جهالة. لان فيه جهالة لذلك انا اقول لكم قاعدة احفظوا عني هذه القاعدة وهي ان البيوع التي حرّمها الاسلام لا تخرج عن هذه الانواع - [00:41:12](#)

اسمعوا اما انه ربا هذا واحد واما ان فيه غررا وجهالة هذه الثانية واما ان فيه خداعا وغشا وهذه الثالثة واما ان فيه بيع من لا يملك هذه الرابعة واما ان فيه بيع من لا يملك هذه الرابعة. واما انه محرم او يؤدي الى محرم - [00:41:38](#)

الخامسة كل البيوع المحرمة داخل تحت هذه الانواع الخمسة كتبتوها لا المرجع مرجع البيوع المحرمة الى هذه الانواع الخمسة. اكتب مرجع البيوع المحرمة في الشريعة الى هذه الانواع الخمسة ذكرناها - [00:42:18](#)

من يعيدها لي؟ نعم. قول اولاً ان يكون فيه ربا. ان لا ايش؟ النوم من جنس الربا. نعم نعم فيه غرر او جهالة فنهى عنه الاسلام نعم ان يكون فيه خداع وغش مثل بيع التناجش نعم - [00:42:44](#)

ان يكون فيه ان يكون فيه عمالة يملكها. نعم بيع ما لا يملكه الانسان صحيح خامس بيع بيع شيء محرم او يؤدي الى شيء محرم. شيء محرم للخمر يؤدي الى محرم مثل بيع العنب لمن يعصره - [00:43:05](#)

امراً واضحة طيب الان نأتي الى الملامسة من اي انواع البيوع هو؟ الغرر والجهالة صح؟ ممتاز. طيب وعن المنابرة شنو معنى

المناذبة؟ انتبه المناذبة ان الرجل نضرب مثال ذكره المصنف - 00:43:24

المناذبة ان الانسان يقول ترى انا ادخل ايدي في جيبي واللي اقطه عليك ابيعه لك بمئة دينار وانت ما تدري وش اللي راح يقطه عليك قطعة ذهب ولاينيكس هذا من اين انواع صار محرم؟ جهالة. جهالة. او انسان جالس في دكانه وعنده انواع من الاقمشة - 00:43:44 قال عطني خمسة دنانير وانا ارمي اليك قطعة من القماش من هذه الاقمشة الموجودة فيحصل جهالة. واضح؟ طيب الثالث هنا ذكر المصنف عن بيع الحصى. بيع الحصى ليش محرم؟ لانه يؤدي الى الغرر - 00:44:06

يؤدي الى الغرر والجهالة. كيف؟ انسان يأخذ حصاة. يقول قط هذه الحصى واذا طاح على اي شيء هذا الشيء لك بكذا وكذا هذا ترى له مثال في الالعب عند الاطفال - 00:44:28

يقول ادفع ربع دينار وارميه. واللي انت تصيبه هي لك. واذا ما اصبتك ليس لك. هذا هو ميسر من وهو من بيع الغرر من جهة اخرى واضح بيع الحصانة الانسان يجي يقول قطه ارمي الحصى والمكان اللي يصل فيه حصاتك ها من هذه الارض مثلا هي لك -

00:44:41

مئة الف دينار هو ما يدري حصاة تروح بعيدة ولا تروح قريبة فيحصل فيه الغرر والجهالة قال ارمي هذه الحصى في اي ثوب وقعت فهو عليك بكذا او بعثك ما تبلغ هذه الحصاة من هذه الارض اذا رميتها بكذا - 00:45:05

هذا يدخل فيه حتى المسدس الان لو قال لك بالمسدس اظرب النشان اذا ظربت رقم واحد جاك كذا اذا ظربت رقم اثنين لك كذا هذا بيع الغرر هو دخل في بيع - 00:45:24

واضح يعني صورة صورها كثيرة لكن الاسلام يضع قواعد لكي اه كل ما يأتي صور يندرج تحت هذه العمومة قال وعن بيع الرجل عن عن بيع اخيه. لماذا نهى عن بيع الرجل على بيع اخيه - 00:45:34

فيه ايش؟ غرر في غش وخديعة كيف تخدع اخاك المسلم؟ لاحظ هذا فيه خداع للمسلم وفيه غش للمسلم والاصل في البيوع في الاسلام بناؤه على الصدق والنصيحة ها الاصل في البيوع في الاسلام بناءه على ماذا؟ الصدق والنصيحة - 00:45:55

والاصل في البيوع عند الرأسماليين بناؤه على الغش والخديع. المهم انك تكسب بس مو المهم كيف تكسب يقول لك خلك مع النظام والعب فيه كيف ما تبي. والقانون لا يحمل المغفل - 00:46:18

ما يقولون تشذي غير صحيح هذا في الاسلام الشريعة تحمي المغفلين. الشريعة تحمي المغفل. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا خلاف طيب هذه الان عرفناها وعن بيع حاضر اللباد. هذه المسألة آآ هل هي على التحريم او على الكراهة - 00:46:38

الحنابلة رحمهم الله يرون ان بيع الحاضر للباب محرم كيف بيع الحاضر للباب؟ اكتب ان يكون له سمسارا هكذا قال المصنف وهو ان يكون له سمسار. اكتب في عرفنا في عرفنا - 00:47:01

ان يكون وكيله عنه ان يكون وكيله عنه. هذا لان السمسرة هو نوع وكالته طيب قد يقول قائل لماذا هذا البيع محرم؟ الان انا رحت عند المينا وجا ناس صينيين ومعهم بضاعة - 00:47:20

السفينة وقلت لهم انا ابيع لكم بضاعتكم شنو المشكلة في هذا فوكلوني في هذا البيع. قلنا المقصود ان صاحب البلد اذا باع لغير اهل البلد في بلده سيرفع السعر والمقصود من مقاصد النهي عن هذا البيع لذلك نقول هذه قاعدة ايضا من مقاصد النهي في البيوع عن -

00:47:47

لما نهى عن مثلا نهى عن الاحتكار. لماذا نهى عن الاحتكار؟ حتى لا ترتفع اذا نستطيع ان نقول من مقاصد النهي عن بعض البيوع حتى لا يحصل غلاء في الاسعار - 00:48:16

تصوروا معي الان لو لا يوجد وكالة لسيارات معينة ما نبي نسمي احد عشان لا يزعلون علينا بعدين يرفعون قضايا علينا احنا مو ناقصين طيب لو ان ما يوجد وكالة للسيارات - 00:48:33

ها ويجون هم يبيعون كانت السيارات ارخص من هذا بكثير بكثير لولا يوجد وكالة مثلا للمصنع الفلاني. كان صاحب المصنع جاء وباع السلعة باي طريقة لاسيما اذا قلنا انه ما يوجد وكالة معناة انه راح يكون عشرين واحد يروحون يجيبون نفس السيارة فحينئذ يحصل

كساد وتنزيل - 00:48:48

سعر ولا غلا تنزيل للشاء لكن الان الرجل عنده وكالة من الصين من امريكا من يابان من كذا من كذا من كذا يحط السعر اللي يبيه احد
يقدر يقول له لا - 00:49:14

شفتهم شلون طيب هل هذا محرم اخذ الوكالات الجواب انه ليس بمحرم. لكن الصواب انهم مكروه. هذا الذي قاله جمع من اهل العلم
لأنك انت الان لما تأخذ تبيع للبادية في الحاضرة انت ادخلت عليهم الغلبة - 00:49:27

جاء في الاسعار وعن النجش طيب النتش لماذا محرم؟ فيه غرر صح؟ وخداع؟ فيه غرر وخداع. وهو ان يزيد في السلعة من لا يريد
شراءه. وعن بيعتين في بيعة طيب لماذا بيعتيني في بيع محرم - 00:49:52

اه يؤدي الى النزاع. وهذه ايضا اكتبوها نسيناها. من اسباب تحريم الاسلام بعض انواع البيوع حتى لا يؤدي الى النزاع السادسة نعم
حتى لا يؤدي الى النزاع. صار الان سبأ عندنا لا يؤدي الى النزاع هذه الخمس السادسة ولا يؤدي الى - 00:50:11

الاسعار هذه السابعة صح سبع صلاة يمكن مع ما يخاف ما يخالف النتيجة يضر فانا ليش الغرر والخداع يؤدي للنزاع صحيح. لكن لو
قال لنا قائل الان مثلا لماذا بيعتين في بيعة؟ ما في غرض. فلماذا تحرم - 00:50:35

منى قلنا له انه يؤدي الى النزاع فقط ما في غرض او ما في غرض جاء دخل وقت الاذان طيب نكمل بعد الاذان قلنا نبي نخلص باب
الربا نعم بسم الله - 00:51:04

اه هنا قال ونهى عن بيعتين في بيعة. قلنا هذا يؤدي الى النزاع. بعثك هذا بعشرة صحاح او عشرين كسر او يقول بعثك هذا على ان
تبيعني هذا وتشتريني مني. لاحظوا الان البيعتين في بيعة لها صورتان - 00:51:20

الصورة الاولى ان يقول البائع ابيعك هذا بكذا او بكذا فيشتري يقول اشتريت ولم ولا يعرف ايهما اشترى. فصار بيعتين في بيعة.
بيعتين من جهة البائع ها وبيعة من جهة - 00:51:38

وش ذا؟ مثاله ان يقول الرجل ابيعك هذه السيارة نقدا بعشرة الف وقسطا باثني عشر الف. فيقول المشتري اشتريت ما قال اشتريت
ماذا؟ صار بيعتيني في بيعة هذا لا يجوز. لكن لو قال المشتري اشتريه قسطا صار بيعة واحدة - 00:51:55

او اشتريه نقدا صار بيعة؟ واضح؟ هذا تفسير صحيح الصورة الثانية ان يقول ابيعك هذا هذه السيارة على ان تشتري مني سيارتي
القديمة اللي يسمونها عندنا شو يسمونه تهمين صح؟ تهمين. يقول ثمن لي سيارتي القديمة وانا اشترى منك سيارة جديدة. هذا من

بيعتني في بيعة لا يجوز - 00:52:15
انتبهوا لهذه المسألة بيون من يشترون منك السيارة خلعهم يشترون منك السيارة اولاً واخرج من من المعرظ واقتبط فلوسك بعدين انت

حر تبي تشتري منهم ولا من غيرهم هذا جائز - 00:52:40
اما تقول لهم تبي تاخذون سيارتي واخذ سيارتك هذا ما يجوز لاحظ هذه مسألة مهمة ترى لماذا؟ لانه ربما يظهر بعد ذلك في احد

سيارتين عيب فيريد ارجاعهما والاخر ليس فيه عيب فلماذا يرجعه - 00:52:53
واضح الصورة؟ لذلك دائما اجعلوا البيعات مستقلة. لا تربطوا بيعة ببيعة. طيب ان قال قائل ابيعك ارضي على ان تبيعني بيتك هل

يدخل في هذا او لا؟ نقول ان كان البيعة متعلقة بان وان - 00:53:14
نقول نعم لكن لو انه ثمن كل واحد منهما ثم صار بيعا مستقلا. قال بعني ارضك؟ قال ابيعها بمئة الف دينار. قال انا قبلت. ثم قال له ما

رأيتك ان تبيعني - 00:53:33
بيتك بمئة الف دينار. قال قبل هذي بيعة هذي بيعة ما لها علاقة في الموضوع واضح؟ مستقلة الان لكن ان كان احدهما شرطا في

الاخر هذا الذي لم يجوز هذا الذي لم يجز عند الحنابلة وهو الصحيح. وقال لا تلقوا السلع حتى يهبط بها الاسواق. هذا مر معنا وهو ان
يبيع الحاضر - 00:53:48

بعد وتلقي السلع هو ان يذهب الانسان الى الميناء مثلا او الى المطار ويشتريها قبل ان يأتي صاحب السلعة وبييعها في اسواق
المسلمين وقال من اشترى طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه. هذه قضية مهمة جدا وهو ان البيوع لابد فيها من - 00:54:12

الاستيقاظ ما معنى الاستيفاء؟ الاستيفاء معناه دخول الشيء في حيازتك. او دخول الشيء في ظمائك دخول الشيء في حيازتك او في ضمائك. سواء كان واقعيا او حكما سواء كان واقعيا او حكما. بالنسبة للطعام لابد ان يكون واقعيا - [00:54:36](#)

وبالنسبة لما عداه فيكفي فيه الحكم متى اظرب لك مثال؟ انت اشتريت اه اه الف كيس من الاسمنت من شركة الاسمنت ولما جيت ها قال لك المقاول والله انا بكم اشتريت؟ قال قلت له والله انا اشتريت الف كيلو اسمنت مثلا بالف دينار قال انا - [00:55:02](#)

لقيتهم بثمان مئة دينار وروح ردهم لما رحت تردهم قال لك صاحب الشركة لا ما يصير حين تم البيع والشراء ما يصير تردهم فالان انت وانت طالع من شركة اسفنج جاك واحد قال انا اشتريتها منك. وانت للحين ما اخذت الاسمنت من الشركة هذا لا يجوز بيعه. لماذا؟ لانها - [00:55:25](#)

الى الان في ظمان البائع الاول طيب قد يقول القائل لماذا يعني هذه اللخبطة لازم نطلع وكذا يا اخوان ترى مقاصد البيع في الاسلام عظيمة ما نتصورها حنا لان المقصود وتشغيل الايدي العاملة المقصود تشغيل الاماكن المقصود السيولة. انت لما تنقلها تحتاج سيارة تحتاج - [00:55:45](#)

عاملة ولما توديعها مكان ثاني وتبيعها راح تتخلص منها باي طريقة لو بسعر اقل فيحصل تنزيل للاسعار ويحصل تشغيل للايدي العاملة هذا مقصود من مقاصد البيع لا يدركها كثير من الناس - [00:56:08](#)

ولذلك الله ماذا قال؟ واحل الله البيت وحرم الربا. هم قالوا انما البيع مثل الربا. ليش قالوا البيع مثل الربا؟ لان عقولهم ساذجة مثل عقول بعض الناس كأنه ما يشوف فرق بين البنك الاسلامي غير اسلامي هو يفكر بس في الصورة الظاهرية هو يطالع ان هذا اخذ فائدة وهذا اخذ فائدة - [00:56:22](#)

طيب ما يدري ان هذا اخذ فائدة شلون وهذا اخذ فائدة شو ما يدري مخه مسكر مثل اللي يجي يقول لك يا اخي الخروف لحم والخنزير لحم. ليش هذا مباح هذا حرام - [00:56:42](#)

هذا مخلوق الله هذا مخلوق الله. الله اي هذا مخلوق الله حرمه الله هذا مخلوق الله اباحه الله فالله ماذا قال لما قالوا انما البيع مثلنا؟ قال واحل الله البيع - [00:56:53](#)

محرمه. قد يقول قائل اين بيان العلة؟ بيان العلة ان انت لابد ان تعتقد ما دام الله اباح البيع وحرم الربا. فهناك حكم عظيمة فوق ما تتصورونه لذلك لم يذكره الله عز وجل بس - [00:57:06](#)

ثم ذكر ما يتعلق بالربا. نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى باب الربا عن عبادة ابن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذبح بالذهب والفضة بالفضة والمر بالمر والشامع وبالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل. سواء - [00:57:22](#)

فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد. فمن زاد او استزاد فقد اوبى ولا يجوز بين مطعموم بمكين او موزون بجنسه الا مثلا بمثل ولا يجوز غير مكيل من ذلك بشيء من جنسه - [00:57:45](#)

وزن الولد كيلا وان اختلف الجنسان جزا بيعه كيف شاء يدا بيده. ولم يجز ولم يجز فيه ولم يجز الناس فيه ولا التفريق قبل القوم. الا الثمن بالثمن وكل شيئين جمعهما اسم خاص فهم - [00:58:05](#)

جنس واحد الا ان يكون من اصلين مختلفين فان فروع الاجناس اجناس وان اتفقت اسماؤها كالادقة والاذهان. ولا يجوز بيع رطب منها بياض من جنسه ولا خالصة بمشوبة ولا نيئة بمطبوخة - [00:58:25](#)

وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابلة وهو شراء التمر بالتمر في رؤوس النخل. ورخص في بيع العرايا فيما دون خمسة اوسط. ان تباع بخرصها يأكلها اهلها رطبا. دخل المصنف في بيع - [00:58:45](#)

الربا قال باب الربا لان اعظم شيء من البيوع المحرمة في الاسلام هو الربا. حتى حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم تحذيرا عظيما فقال ان اه اه قال عليه الصلاة والسلام - [00:59:05](#)

لن يأتي احدكم دورها ممرضة لا درهم من ربا خير من ست وثلاثين زنية. هذا الحديث وان كان فيه مقال لكن الحذر منه شديد ولهذا جعل النبي صلى الله عليه وسلم الربا ثنتان وسبعون اثنا وسبعون بابا ادناها ان يأتي الرجل امه هذا امر خطير ايها الاخوة -

الربا فيه فساد للنظام الاقتصادي الربا فيه فساد للمجتمع الربا فيه فساد للاقتصاد وللصناعة وللزراعة لكل هذا حرم الله الربا. ولذلك قال عز وجل فاذنوا بحرب من الله ورسوله. هذا وعده للمرابين. نسأل الله السلامة والعافية - [00:59:44](#)

العجيب ان بعض الناس من اهل الصلاة ومن اهل الصدقات ثم تجده يراي كأن شيئا لم يكن وهذا امر خطير ايها الاخوة اورد فيه المصنف رحمه الله حديث عبادة ابن الصامت. وحديث عبادة ابن الصامت اصل في معرفة بيوع الربا - [01:00:12](#)

اولا لابد ان نعرف ان الاصناف الربوية ستة الاصناف الربوية المنصوص عليها ستة اولا الثمنيات وهو من قسم الى قسمين الذهب والفضة الذهب والفضة ثانيا مطعومات وهي منقسمة الى اربعة اقسام - [01:00:34](#)

البر والشعير والتمر والملح البر والشعير والتمر والملح لاحظ الان عندنا الان من حيث عندنا من حيث الانواع من حيث الاجناس هي ستة زهبة فضة بر شعير تمر ملح لما ننظر نجد انها مختلفة الى قسمين. اثمان ومطعومات - [01:01:06](#)

كل شيء ثمن او قائم مقام الثمنيات يجري فيه الربا لذلك الان الدنانير الورقية لماذا يجري فيه الربا؟ لانه من جنس الذهب والفضة وقائم مقام الذهب والفضة طيب والبر والشعير والتمر والملح؟ هل هو مقصور في هذا؟ لا. كل مطعوم - [01:01:41](#)

كل مطعوم مكيل مدخر يجري فيه الربا. كل مطعوم مكيل او مكيل او موزون مدخر يجري فيه الربا هذا هو الضابط فاذا كان مطعوم لكنه لا يكال ولا يدخر مثل التفاح - [01:02:07](#)

هذا لا يجري فيه الربا مثل البطيخ لا يجري فيه الربا مثل الخيار لا يجري فيه الربا ما الذي يجري فيه الربا؟ مطعوم مكيل او موزون ومدخر ما معنى مدخر؟ اي يمكن ادخار بدون تدخل بشري - [01:02:33](#)

ما تجي انت تقول لي طيب الاناناس يحطونه في العلب لا هذا تدخل بشري. لكن البر والشعير والتمر والملح ما يحتاج تدخل بشري تبقى خلاص واضح؟ ما تجي تقول طيب اللحم ممكن انا ادخره بالتعليق لا هذا ما لنا علاقة فيه - [01:02:53](#)

اذا هذه هي اجناس الربويات. القائمة الاربعة تعرفون القائمة الاربعة ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد رحمهم الله ورضي عنهم وجماهير فقهاء المحدثين كلهم يقولون الربا يجري في كل ما كان من جنس هذه - [01:03:11](#)

المطعومات واضح؟ يعني ليس مقتصر على المذكور في الحديث. وانما المذكور في الحديث ما كان منتشرا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لان العلة واحدة العلة واحدة وان شاء الله عز وجل تأتي نبين كلام المصنف في السبب القادم صلى الله عليه وسلم على نبينا محمد وعلى اله - [01:03:34](#)

وصحبه اجمعين - [01:03:59](#)